الأمم المتحدة

A/71/293

الجمعية العامة

Distr.: General
4 August 2016
Arabic
Original: English

الدورة الحادية السبعون
البند ١٠٠ (ز) من جدول الأعمال المؤقت*
استعراض وتنفيذ وثيقة اختتام دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثانية عشرة

تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا

تقرير الأمين العام

موجز

خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا اجتماعين وزاريين. فقد عُقد الاجتماع الوزاري الحادي والأربعون في ليبرفيل من ٢٣ إلى ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، وعُقد الاجتماع الثاني والأربعون في بانغي من ٦ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦. ونَظَّم مكتبُ الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا، بصفته أمانة اللجنة، هذين الاجتماعين الوزاريين.

وخلال الاجتماعين الوزاريين، استعرضت اللجنة الوضع السياسي والأمني في وسط أفريقيا وقدمت توصيات محددة بشأن الإجراءات اللازم اتخاذها لمعالجة التحديات الأمنية السائدة، التي جرى النظر فيها في إطار جدول أعمال اللجنة. وخلال دورتها الثانية والأربعين، استعرضت اللجنة الحالة في جمهورية أفريقيا الوسطى، وركزت على نهاية المرحلة الانتقالية والعودة إلى النظام الدستوري واعتمدت إعلانا بشأن هذه المسألة (المرفق الأول).

* A/71/150.

16-13548 (A) 300816 310816

الرجاء إعادة استعمال الورق

وقيَّمت اللجنة التقدم المحرز في وضع استراتيجية متكاملة لمكافحة الإرهاب وعدم انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في وسط أفريقيا وذلك استنادا إلى خريطة الطريق التي أقرتها اللجنة في اجتماعها الوزاري الثالث والثلاثين، المعقود في بانغي من ٥ إلى ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١. وخلال اجتماعها الوزاري الحادي والأربعين في ليبرفيل، أقرت اللجنة الاستراتيجية وخطة عملها واعتمدت إعلانا في هذا الصدد (المرفق الثاني).

وناقشت اللجنة التهديد الذي تشكله جماعة بوكو حرام والتدابير المتخذة على الصعيد الإقليمي للتصدي لأنشطة الجماعة، وخاصة تفعيل قوة العمل المشتركة المتعددة الجنسيات. ولوحظ أن مكافحة جماعة بوكو حرام أدت إلى تعزيز التعاون العسكري والتكامل على الصعيد دون الإقليمي. وأشادت اللجنة بتضامن دول وسط أفريقيا في هذا الصدد والمساعدة المقدمة من الشركاء الدوليين.

وناقشت اللجنة التقدم المحرز في تنفيذ التوصيات التي نجمت عن مؤتمر قمة رؤساء الدول والحكومات للسلامة والأمن البحريين في خليج غينيا المعقود في ياوندي يومي ٢٤ و ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣، بما في ذلك التشغيل التدريجي لمركز التنسيق الأقاليمي للأمن البحري في خليج غينيا. واعتمدت اللجنة إعلانا بشأن تشغيل المركز (المرفق الثالث) حثت فيه على تعبئة الموارد اللازمة للتشغيل الكامل للمركز والتنفيذ الشامل لاستراتيجية الأمن البحري.

وناقشت اللجنة الآثار الناجمة عن الصيد غير المشروع والاتجار غير المشروع بالأحياء البرية في المنطقة دون الإقليمية، واستعرضت مبادرات الدول الأعضاء الرامية إلى معالجة هذه الظاهرة المتنامية، بما في ذلك تعزيز تركيز قوات الأمن الوطنية على هذه المسألة، والمشاركة القوية للقطاع القضائي، وإشراك السكان المحليين واستخدام أجهزة تتبع الحيوانات. وخلال الاجتماع الوزاري الحادي والأربعين، اعتمدت اللجنة إعلانا بشأن مكافحة الصيد غير المشروع في وسط أفريقيا (المرفق الرابع)، دعت فيه إلى قدر أكبر من التآزر والتعاون بشأن هذه المسألة، وأعربت عن التزامها الكامل بمكافحة الصيد غير المشروع.

وأطلع مركزُ الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا اللجنةَ عل آخر المستجدات بشأن المرحلة التي بلغها التوقيع والمصادقة على الصكوك القانونية المتعلقة بنزع السلاح وعدم الانتشار في المنطقة دون الإقليمية، بما فيها اتفاقية وسط أفريقيا لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وجميع القطع والمكونات التي يمكن أن تستخدم في صنع هذه الأسلحة وتصليحها وتركيبها (اتفاقية كينشاسا) ومعاهدة تجارة الأسلحة.

ومن المقرر عقد الاجتماع الوزاري الثالث والأربعين في سان تومي قبل نهاية عام ٢٠١٦.

أولا - مقدمة

١ - في القرار ٧٠/٦٤ المؤرخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥، المعنون ”تدابير بناء الثقة على الصعيد الإقليمي: أنشطة لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا“، رحبت الجمعية العامة بالجهود التي تبذلها اللجنة الاستشارية الدائمة من أجل التصدي للأخطار الأمنية العابرة للحدود في وسط أفريقيا؛ وأعادت تأكيد دعمها للجهود الرامية إلى تعزيز تدابير بناء الثقة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي بغرض تخفيف حدة التوترات والنزاعات في وسط أفريقيا، وتعزيز السلام والاستقرار والتنمية على نحو مستدام في المنطقة دون الإقليمية.

٢ - وفي القرار نفسه، أعربت الجمعية العامة أيضا عن ارتياحها لما يقدمه الأمين العام من دعم إلى لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، ورحبت بالدور الذي يؤديه مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا (المكتب)، وشجعت بقوة الدول الأعضاء في اللجنة الاستشارية الدائمة والشركاء الدوليين على دعم عمل المكتب. وطلبت الجمعية إلى الأمين العام أن يواصل توفير المساعدة التي تحتاجها اللجنة لكفالة نجاح اجتماعاتها العادية التي تعقد مرتين في السنة، وطلبت منه أيضا أن يقدم إلى الجمعية العامة، في دورتها الحادية والسبعين، تقريرا عن تنفيذ القرار ٧٠/٦٤.

٣ - وهذا التقرير مقدَّم استجابةً للطلب المشار إليه أعلاه، ويغطي الأنشطة التي قامت بها اللجنة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٥ إلى آب/أغسطس ٢٠١٦.

ثانيا - أنشطة اللجنة

٤ - عُقد الاجتماع الوزاري الحادي والأربعون في ليبرفيل من ٢٣ إلى ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، وعُقد الاجتماع الثاني والأربعون في بانغي من ٦ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦. وحضرت الاجتماعين أنغولا، وبوروندي، وتشاد، وجمهورية أفريقيا الوسطى، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، ورواندا، وسان تومي وبرينسيبي، وغابون، وغينيا الاستوائية، والكاميرون، والكونغو.

٥ - وشاركت أيضا الكيانات التالية بصفة مراقب في واحد من الاجتماعين الوزاريين أو في كليهما: الاتحاد الأفريقي؛ والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا؛ والجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا؛ ولجنة حوض بحيرة تشاد؛ والقوة المشتركة المتعددة الجنسيات؛ ومركز التنسيق الأقاليمي للسلامة البحرية في خليج غينيا؛ والمركز الإقليمي

لضمان الأمن البحري لوسط أفريقيا؛ وإدارة الشؤون السياسية في الأمانة العامة للأمم المتحدة؛ ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة؛ ومركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا؛ ومركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا؛ وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى؛ وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ ومكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا.

٦ - وترد أدناه المسائل الرئيسية، التي جرى النظر فيها في إطار جدول أعمال اللجنة وأنشطتها خلال الفترة قيد الاستعراض، والتي قام بتيسيرها مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا، بوصفه القائم بمهام أمانة اللجنة.

ألف - استعراض الوضع الجغرافي السياسي والأمني في وسط أفريقيا

٧ - واصلت اللجنة القيام بدور منتدى يسعى للتوصل إلى فهم مشترك للتحديات التي يواجهها تحقيق السلام والأمن في وسط أفريقيا، وإلى النُهج الجماعية التي تتبع لمواجهتها. ونظرت اللجنة بشكل خاص في التطورات التي يشهدها كل بلد من البلدان، بينما قامت في الوقت نفسه باستعراض التحديات الأمنية الرئيسية العابرة للحدود في جميع أنحاء المنطقة دون الإقليمية.

٨ - واستعرضت اللجنة على وجه الخصوص أثر أنشطة جماعة بوكو حرام؛ وجماعات مسلحة أخرى مثل جيش الرب للمقاومة والجماعات النشطة في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ وعملية السلام والانتخابات والانتقال السياسي في جمهورية أفريقيا الوسطى؛ والعمليات الانتخابية في جميع أنحاء المنطقة دون الإقليمية؛ ووضع حقوق الإنسان والوضع الإنساني في المنطقة دون الإقليمية. واستعرضت اللجنة أيضا المسائل المتصلة بمكافحة الإرهاب وعدم انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛ والأمن البحري في خليج غينيا؛ والجريمة المنظمة عبر الوطنية، بما فيها الاتجار بالمخدرات والصيد غير المشروع.

٩ - وناقشت اللجنة في دورتها الثانية والأربعين التهديد الذي تشكله جماعة بوكو حرام والتدابير التي يجري اتخاذها على الصعيد الإقليمي للتصدي لأنشطة الجماعة، وخاصة تشغيل القوة المشتركة المتعددة الجنسيات. وأحاطت اللجنة علما بالخطوات المتخذة لتشغيل القوة، بما في ذلك اجتماع رؤساء أركان الدول الأعضاء في لجنة حوض بحيرة تشاد وبنن في ٢٠ آب/أغسطس ٢٠١٥، حيث اتفق على النشر الفوري لوحدات القوة، كل إلى منطقة مسؤوليتها. وتولت القوة منذ ذلك الحين قيادة عمليات ضد جماعة بوكو حرام، ولوحظ أن

مكافحة هذه الجماعة قد أدى إلى تعزيز التعاون العسكري والتكامل على الصعيد دون الإقليمي. وأشادت اللجنة بتضامن دول وسط أفريقيا في مكافحة جماعة بوكو حرام والمساعدة المقدمة من الاتحاد الأفريقي، والاتحاد الأوروبي، وفرنسا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية.

١٠ - ومن أجل زيادة تعزيز التعاون الأقاليمي في مكافحة جماعة بوكو حرام، أوصت اللجنة خلال اجتماعيها الوزاريين الحادي والأربعين والثاني والأربعين بأن تضاعف الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا جهودها لتنظيم مؤتمر القمة المشترك مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا (الجماعة الاقتصادية). ويتمثل الغرض الرئيسي من اجتماع القمة هذا في تحديد استراتيجية مشتركة من أجل مكافحة جماعة بوكو حرام، وفقا للقرار الذي اتخذه رؤساء الدول في مؤتمر القمة الاستثنائي لمجلس السلام والأمن في وسط أفريقيا، الذي عقد في ياوندي في شباط/فبراير ٢٠١٥.

١١ - واستعرضت اللجنة الوضع في جمهورية أفريقيا الوسطى وأثر الأزمة على الصعيد الإقليمي. وأثناء الاجتماع الثاني والأربعين، اعتمدت اللجنة إعلان بانغي (المرفق الأول) الذي لاحظت فيه مع الارتياح جملة أمور منها العودة إلى النظام الدستوري في جمهورية أفريقيا الوسطى؛ وأعربت عن ارتياحها إزاء تحسن الحالة الأمنية؛ وشجعت السلطات في أفريقيا الوسطى على ألا تدخر جهدا في استعادة وتوطيد سلطة الدولة في جميع أنحاء البلد؛ وأشادت بشعب أفريقيا الوسطى لأنه أبدى إرادة لإعادة البلد إلى النظام الدستوري وإنهاء الأزمة؛ وحثت الجهات الفاعلة السياسية والمجتمع المدني على المشاركة في الحوار والاضطلاع بدور ملتزم في عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والإعادة إلى الوطن؛ وهنأت الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا على الدور الذي قامت به في مساعدة جمهورية أفريقيا الوسطى.

١٢ - واستعرضت اللجنة أيضا الحالة في أنحاء المنطقة دون الإقليمية فيما يتعلق بالعمليات الانتخابية التي جرت خلال الفترة قيد الاستعراض. ولوحظ أنه في حين أن الانتخابات نفسها أجريت المعتاد في إطار ظروف سلمية، فغالبا ما جرى في الفترة السابقة للانتخابات وعقب الانتهاء من العمليات إبداء انشقاق خطير. وتم التشديد على أنه يجب إيلاء اهتمام خاص لمسائل الانتخابات، لأنه لا يوجد بلد في المنطقة بمنأى تماما عن التهديدات المحتملة بحدوث أزمة انتخابية.

١٣ - وبناء على مبادرة من غابون، صدرت توصية، في الاجتماع الوزاري الحادي والأربعين للجنة، بإدراج مناقشة مواضيعية في جدول أعمال الاجتماعات المقبلة. وتبادلت

اللجنة لذلك الآراء حول موضوع ”الآليات الوطنية لإدارة وتنظيم الأزمات والتوترات في وسط أفريقيا“ خلال الاجتماع الوزاري الثاني والأربعين.

١٤ - وأوصت اللجنة أيضا باتخاذ التدابير التالية لتعزيز الاستقرار في المنطقة دون الإقليمية: بذل جهود متضافرة من جانب الدول الأعضاء لمعالجة الاستقرار الاجتماعي في سياق مكافحة جماعة بوكو حرام؛ والتصديق على اتفاقية وسط أفريقيا لمراقبة الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة وذخائرها وجميع القطع والمكونات التي يمكن أن تستخدم في صنع هذه الأسلحة وتصليحها وتركيبها (اتفاقية كينشاسا)[(١)]؛ والتوقيع والتصديق على معاهدة تجارة الأسلحة[(٢)]؛ وتنفيذ الاستراتيجية الإقليمية لمكافحة الإرهاب وعدم انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في وسط أفريقيا، التي أقرتها اللجنة خلال الاجتماع الوزاري الحادي والأربعين. واعتمدت اللجنة، في تلك المناسبة، إعلان ليبرفيل بشأن الاستراتيجية الإقليمية (المرفق الثاني)، الذي أعربت فيه، ضمن جملة أمور، عن قلقها الشديد بشأن أنشطة جماعة بوكو حرام؛ وأدانت بشدة الهجمات التي قامت بها تلك الجماعة وسائر الجماعات أيضا في المنطقة دون الإقليمية، وخاصة جيش الرب للمقاومة؛ وأيدت الاستراتيجية الإقليمية التي وضعت في أعقاب القرار المتخذ في الاجتماع الوزاري الثالث والثلاثين للجنة؛ وشجعت الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والشركاء الدوليين الآخرين، بما في ذلك الأمم المتحدة، على دعم تنفيذ الاستراتيجية.

باء - تنفيذ خريطة الطريق لمكافحة الإرهاب وعدم انتشار الأسلحة في وسط أفريقيا

١٥ - قدم مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا، بالتعاون مع مركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، الدعم لوضع استراتيجية متكاملة بشأن مكافحة الإرهاب وعدم انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في وسط أفريقيا عبر تنظيم سلسلة من حلقات العمل بالتعاون مع البلدان المضيفة في المنطقة دون الإقليمية. وعُقدت حلقة العمل الأخيرة بشأن دور نظام العدالة الجنائية في مكافحة الإرهاب في ليبرفيل من ٢٩ أيلول/سبتمبر إلى ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. وتُوجت حلقة العمل بقيام الخبراء باعتماد الاستراتيجية الإقليمية الشاملة التي أُقرَت، حسب المشار إليه أعلاه، في وقت لاحق في الاجتماع الوزاري الحادي والأربعين للجنة (المرفق الثاني).

---

(١) انظر A/65/517-S/2010/534، المرفق.

(٢) انظر القرار ٦٧/٢٣٤ باء.

١٦ - وفي الاجتماع الثاني والأربعين، أوصت اللجنة بتحقيق مزيد من التآزر بين المنظمات دون الإقليمية والإقليمية، ومكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا، والمنسق الإقليمي للاستراتيجية المتكاملة بغية تنفيذها، بما في ذلك تنظيم مؤتمر للمتابعة لإطلاق الاستراتيجية.

جيم - انعدام الأمن عبر الحدود: الجماعات المسلحة، بما فيها جماعة بوكو حرام وجيش الرب للمقاومة

١٧ - في الاجتماع الوزاري الثاني والأربعين، قدم ممثلو لجنة حوض بحيرة تشاد والقوة المشتركة المتعددة الجنسيات إحاطات مستفيضة عن الحالة الراهنة فيما يتعلق بأنشطة جماعة بوكو حرام والتدابير المتخذة للتصدي لها. وأشير إلى أن عمليات القوة نجحت في إضعاف قدرات جماعة بوكو حرام على شن هجمات واسعة النطاق. وفي الوقت نفسه، أشارت اللجنة إلى أن جماعة بوكو حرام لا تزال تمثل تهديدا إقليميا خطيرا وأن أنشطتها لا تزال تتسم بالوحشية الشديدة، بما في ذلك استخدام الأطفال كمفجرين انتحاريين وقتل وتشويه المدنيين.

١٨ - وانبثق عدد من النقاط التحليلية بشأن جماعة بوكو حرام عن الإحاطات الإعلامية المقدمة إلى اللجنة ومناقشاتها، منها ما يلي:

(أ) نظرا لأنه استحال على جماعة بوكو حرام أن تحقق هدفها الأيدولوجي المتمثل في إقامة الخلافة، لجأت الجماعة بصورة متزايدة إلى أنشطة إجرامية؛

(ب) كان من الصعب للغاية، إن لم يكن من المستحيل التفاوض مع جماعة بوكو حرام، نظرا لعدم وجود مُحاور يعوَّل عليه وجدول أعمال موحد ذي مصداقية للجماعة؛

(ج) استفادت جماعة بوكو حرام من الدعم خارج المنطقة.

١٩ - وعموما، ونظرا لأن الجماعة دأبت على استغلال المظالم الاجتماعية والاقتصادية والسياسية للسكان المحليين، فإن التصدي للأزمة الناجمة عن جماعة بوكو حرام لا يمكن أن يقتصر حصرا على تدابير عسكرية. وفي هذا السياق، أشار ممثل لجنة حوض بحيرة تشاد خلال الإحاطة الإعلامية التي أدلى بها في الاجتماع الوزاري الثاني والأربعين إلى أن تنفيذ ولاية القوة المشتركة المتعددة الجنسيات سيتماشى مع الرؤية المحددة في مؤتمر قمة الأمن الإقليمي الثاني، الذي عقد في أبوجا من ١٢ إلى ١٤ أيار/مايو ٢٠١٦، بما في ذلك الأبعاد الإنسانية والإنمائية. وشدد مؤتمر القمة على ضرورة ضمان أن تكون العمليات العسكرية في مكافحة جماعة بوكو حرام متوافقة مع المعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان.

٢٠ - وأبرزت الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا التهديد الذي تشكله الجماعات المسلحة العاملة في جمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية، بما فيها القوات الديمقراطية لتحرير رواندا وتحالف القوى الديمقراطية وجيش الرب للمقاومة.

دال - الأمن البحري في خليج غينيا

٢١ - في الاجتماعين الوزاريين الحادي والأربعين والثاني والأربعين، ناقشت اللجنة التقدم المحرز في تنفيذ توصيات مؤتمر قمة رؤساء الدول والحكومات بشأن السلامة والأمن البحريين في خليج غينيا، المعقود في ياوندي يومي ٢٤ و ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣. وخلال الاجتماع الحادي والأربعين، اعتمدت اللجنة إعلان ليبرفيل بشأن تشغيل مركز التنسيق الأقاليمي للأمن البحري في خليج غينيا (المرفق الثالث)، الذي أعربت فيه، ضمن جملة أمور، عن الالتزام بتعبئة جميع الموارد اللازمة لتشغيل المركز؛ وحثت الدول الأعضاء على دعم الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا في تنفيذ استراتيجية الأمن البحري؛ وطلبت إلى الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا مواصلة تفعيل آليات التنسيق للتمكين من اتخاذ إجراءات فعالة في مجال الأمن البحري، وتعزيز التعاون مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ولجنة خليج غينيا ومواصلة جهودها بالتعاون مع الشركاء الدوليين لحشد الموارد لمركز التنسيق وغير ذلك من مبادرات الأمن البحري؛ وطلبت الدعم من الأمم المتحدة من أجل التشغيل الفعال لمركز التنسيق (المرفق الثالث).

٢٢ - وخلال الاجتماع الوزاري الثاني والأربعين، استمعت اللجنة إلى إحاطات من الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، وممثلي مركز التنسيق الأقاليمي للسلامة البحرية في خليج غينيا والمركز الإقليمي للأمن البحري في وسط أفريقيا بشأن تشغيل المؤسستين الأخيرتين. ووفقا لما ورد في اجتماع لجنة الدفاع والأمن التابعة للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا في ١٢ آذار/مارس ٢٠١٦، أصدر المركز الإقليمي برنامج أنشطته وهو الآن قادر على رصد السفن المزودة بنظام آلي لتحديد الهوية. وفيما يتعلق بمركز التنسيق الأقاليمي، أشارت اللجنة إلى عقد اجتماع رفيع المستوى للمركز في ياوندي في ١٢ شباط/فبراير ٢٠١٦، اتخذت خلاله عدة قرارات بشأن برنامج أنشطة مركز التنسيق الأقاليمي وملاكه الوظيفي وتمويله. وأكدت أن أمانة الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا ومفوضية الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ولجنة خليج غينيا التزمت بالهدف المتعلق بأن يتم إنشاء فريق بدء مركز التنسيق الأقاليمي بحلول تموز/يوليه ٢٠١٦، وبأن التعبئة الفعالة للموارد المالية وغيرها من الموارد، من الدول الأعضاء والشركاء الدوليين على السواء،

يظل جانبا هاما من تفعيل استراتيجية الأمن البحري، بما في ذلك تشغيل كل من مركز التنسيق الأقاليمي والمركز الإقليمي للأمن البحري في أفريقيا.

هاء - الصيد غير المشروع والاتجار غير المشروع بالأحياء البرية

٢٣ - درست اللجنة الآثار البيئية والاقتصادية والأمنية للصيد غير المشروع والاتجار غير المشروع بالأحياء البرية في وسط أفريقيا، واستعرضت المبادرات التي اضطلعت بها الدول الأعضاء والشركاء لمواجهة هذه الظاهرة المتنامية. وأشارت اللجنة إلى قرار الجمعية العامة ٣١٤/٦٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٥ المتعلق بهذه المسألة، الذي أعادت فيه الجمعية تأكيد الصلة بين الجوانب البيئية والاجتماعية والاقتصادية والأمنية للصيد غير المشروع، وحثت الدول الأعضاء على تعزيز التعاون والتنسيق الدوليين في هذا الصدد. وعلاوة على ذلك، وخلال الاجتماع الوزاري الحادي والأربعين، اعتمدت اللجنة إعلان ليبرفيل بشأن مكافحة الصيد غير المشروع في وسط أفريقيا (المرفق الرابع)، ودعا فيه وزراء الدول الأعضاء في اللجنة إلى زيادة التآزر والتعاون بشأن هذه المسألة؛ وأعربت عن التزامها الكامل بمكافحة الصيد غير المشروع؛ وطلبت إلى الممثل الخاص للأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا الإبلاغ عن الجهود الإقليمية الموجهة ضد الصيد غير المشروع في تقريره نصف السنوي المقدم إلى مجلس الأمن. وأعقب ذلك عقد جلسة في الاجتماع الوزاري الثاني والأربعين تبادلت الدول الأعضاء في اللجنة فيها خبراتها المتعلقة بالتدابير المتخذة لمكافحة الصيد غير المشروع، التي شملت تعزيز محور تركيز قوات الأمن الوطنية، والمشاركة القوية للقطاع القضائي، وإشراك السكان المحليين واستخدام الأجهزة لتتبع الحيوانات.

واو - آخر مستجدات الأنشطة التي يضطلع بها مكتب شؤون نزع السلاح في الأمانة العامة

٢٤ - استمعت اللجنة إلى إحاطة من مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في وسط أفريقيا والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا عن المرحلة التي بلغها تنفيذ الصكوك القانونية القائمة لنزع السلاح وعدم الانتشار. وسُلط الضوء على أهمية التصديق على اتفاقية كينشاسا، ومعاهدة تجارة الأسلحة، وكذلك أهمية تقديم الدول الأعضاء تقارير بشأن تنفيذ برنامج العمل المتعلق بمنع ومكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة

والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه[٣]. وأعرب مركز الأمم المتحدة الإقليمي عن أسفه لأنه في الاجتماع السادس للدول الذي يعقد كل سنتين للنظر في تنفيذ برنامج العمل لمنع الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه ومكافحته والقضاء عليه، المعقود في نيويورك من ٦ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦[٤]. لم تقم إلا دولة واحدة فقط عضو في اللجنة بتقديم تقريرها الوطني.

٢٥ - وقام مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا بإطلاع اللجنةَ على مختلف الأنشطة التي نُظمت لمساعدة الدول الأعضاء في التقيد بأحكام اتفاقية كينشاسا ومعاهدة تجارة الأسلحة وتطبيقها. وأبلغ المركز اللجنةَ بأنه باقٍ تحت تصرفها في ما يتعلق بتقديم الخبرة التقنية المتصلة بالتصديق على الصكوك القانونية وبتعزيز القدرات المتعلقة بالمسائل المتصلة بنزع السلاح وعدم الانتشار في وسط أفريقيا، على نحو ينسجم مع ولايته. وبالإضافة إلى ذلك، أفاد المركز بأنه استجابة لطلب من اللجنة خلال اجتماعها التاسع والثلاثين بشأن تنظيم اجتماع حول تجارة الأسلحة المنقولة بحرا، قام بإعداد مشروع للأمن البحري، مع ربطه بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة وأسلحة الدمار الشامل.

٢٦ - وأخيرا، أبلغ مركزُ الأمم المتحدة الإقليمي اللجنةَ بأنشطته المبذولة من أجل تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، الذي قرر المجلس بموجبه التدابير التي يتعين على الدول اتخاذها لمنع وصول أسلحة الدمار الشامل إلى جهات من غير الدول. وأفاد المركز بأن مكتب شؤون نزع السلاح في الأمانة العامة والاتحاد الأفريقي قد نظما، في نيسان/أبريل ٢٠١٦، حلقة عمل إقليمية بشأن تنفيذ قرار المجلس ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وأشار إلى أن ثلاث دول أعضاء في اللجنة لم تقدم بعد تقريرها الأولي عن تنفيذ ذلك القرار.

زاي - التعاون مع المنظمات الدولية والإقليمية، بدعم من كيانات الأمم المتحدة

٢٧ - من خلال المشاركة النشطة من جانب الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والاتحاد الأفريقي، وكذلك من خلال تواجد ومساهمة كيانات مختلفة تابعة للأمم المتحدة، منها مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وهيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة (هيئة الأمم المتحدة للمرأة)، ومركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

(٣) تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بالاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه، نيويورك، ٩-٢٠ تموز/يوليه ٢٠٠١ (A/CONF.192/15)، الفصل الرابع، الفقرة ٢٤.

(٤) انظر A/CONF.192/BMS/2016/2.

والديمقراطية في وسط أفريقيا، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، استمر تقديم مساعدة لا تقدر بقيمة إلى اللجنة في مواجهتها لتحديات إحلال السلام والأمن في وسط أفريقيا.

٢٨ - وفيما يتعلق بالتنمية المؤسسية وتنمية الشراكات الرامية إلى معالجة قضايا السلام والأمن، أبلغت الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا اللجنة بأنها نفذت مؤخرا عملية شملت تعزيز وتقوية شراكتها مع مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا، مما أدى إلى إبرام اتفاق جديد للتعاون بين المنظمتين، وأقامت علاقة جديدة مع المؤتمر الدولي المعني بمنطقة البحيرات الكبرى. وبالإضافة إلى ذلك، عقدت حلقة عمل في ياوندي من ١٣ إلى ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٦ بشأن تنقيح الوثائق التأسيسية لمجلس السلام والأمن في وسط أفريقيا.

٢٩ - واستجابة لطلب من اللجنة، قدمت هيئة الأمم المتحدة للمرأة تقريرا إلى اللجنة في اجتماعها الثاني والأربعين، يتعلق بحالة التنفيذ في أفريقيا الوسطى لقرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، والقرارات ١٨٢٠ (٢٠٠٨) و ١٨٨٨ (٢٠٠٩)، و ١٨٨٩ (٢٠٠٩) بشأن نفس الموضوع.

ثالثا - المسائل الإدارية والمالية

٣٠ - أشارت اللجنة إلى إعلان عام ٢٠٠٩ بشأن الصندوق الاستئماني للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا (إعلان ليبرفيل)[٥]، الذي اعتُمد في الاجتماع الوزاري الثامن والعشرين، واستعرضت الوضع المالي للصندوق الاستئماني. وأشارت اللجنة إلى أن أنغولا والكونغو كانتا الوحيدتان اللتان دفعتا اشتراكاتهما حتى الآن، وأعربت عن بالغ القلق لنقص التبرعات. وحثت اللجنة الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها المالية، تمشيا مع روح إعلان ليبرفيل.

٣١ - وعلاوة على ذلك، وخلال الاجتماع الوزاري الثاني والأربعين، اعتمدت اللجنة إعلانا ناشدت فيه رؤساء دول وحكومات الدول الأعضاء إصدار قرار بشأن مسألة إرساء مساهمة مالية ملزمة بقيمة ١٠ ٠٠٠ دولار سنويا لكل دولة من الدول الأعضاء (المرفق الخامس).

(٥) انظر A/64/85-S/2009/288، المرفق.

رابعا - الاستنتاجات والتوصيات

٣٢ - يرحب الأمين العام بالجهود المتواصلة التي تبذلها اللجنة في سبيل توطيد السلام والأمن في وسط أفريقيا، بالتعاون مع المنظمات دون الإقليمية والإقليمية. ويشجع اللجنة على مواصلة تعزيز تعاملها مع الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، وترسيخ تعاونها مع منظومة الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي وغيرهما من المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية والشركاء الدوليين.

٣٣ - ولا تزال تترتب على الأنشطة التي تقوم بها جماعة بوكو حرام عواقب مزعزِعة للأوضاع الإنسانية والأمنية والمتعلقة بحقوق الإنسان لدول وسط أفريقيا، ولا سيما في تشاد والكاميرون. وتشمل هذه العواقب الاضطرابات الحادة في الأنشطة الزراعية والرعوية والأنشطة الاقتصادية الأخرى المنفذة حول حوض بحيرة تشاد التي تشكل العمود الفقري لسبل العيش الأساسية للسكان في تلك المنطقة، والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان الخطيرة التي ترتكبها الجماعة، بما في ذلك استخدام الأطفال كمفجرين انتحاريين. وحتى منتصف حزيران/يونيه، تضاعف عدد المشردين داخليا في الكاميرون ثلاث مرات بالمقارنة مع السنة السابقة، إذ بلغ ٠٠٠ ١٩٠ شخص، وبلغ العدد الكلي للاجئين ٠٠٠ ٣٢٧ شخص. وحتى منتصف حزيران/يونيه، أشارت التقارير إلى وجود أكثر من ٠٠٠ ١٢١ شخص من المشردين داخليا في منطقة بحيرة تشاد. وفي هذا السياق، يرحب الأمين العام بالتشغيل الكامل للقوة المشتركة المتعددة الجنسيات وأنشطتها ويشجع دول المنطقة والشركاء الدوليين على مواصلة تقديم الموارد اللازمة لعملها، بينما يحث القوات المسلحة للدول المعنية على أن تكفل الامتثال الصارم لمعايير حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وهذا أمر بالغ الأهمية: فليس من المرجح أن يتم إلحاق الهزيمة بجماعة بوكو حرام إذا لم تكن المجتمعات المتأثرة على ثقة من أنه يمكن التعويل على أن القوات المسلحة لبلدانها لن ترتكب انتهاكات لحقوق الإنسان.

٣٤ - ويرحب الأمين العام بعقد مؤتمر قمة الأمن الإقليمي الثاني لحوض بحيرة تشاد في أبوجا في أيار/مايو ٢٠١٦، والجهود المتواصلة التي يبذلها الشركاء الإقليميون ودون الإقليميين للتصدي للأسباب الجذرية لتمرد جماعة بوكو حرام وذلك بطريقة كلية ومتكاملة، ويشجع بقوةٍ الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا على عقد مؤتمر القمة المشترك المقرر عقده لرؤساء الدول بشأن جماعة بوكو حرام. ويرحب الأمين العام أيضا باعتماد الاستراتيجية المتكاملة لمكافحة الإرهاب وعدم انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في وسط أفريقيا، ويشجع الدول الأعضاء في اللجنة على

أن تقوم، بدعم من مكتب الأمم المتحدة الإقليمي في وسط أفريقيا ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، بالتعجيل باتخاذ التدابير اللازمة لضمان تنفيذها الكامل. ويكرر الأمين العام أهمية القيام، تماشيا مع استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، بكفالة أن تتقيد جميع تدابير مكافحة الإرهاب التي تتخذها الدول تقيدا صارما بالتزاماتها بموجب القانون الدولي، وخاصة القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين والقانون الإنساني الدولي[٦]. ويتصل هذا المطلب الإلزامي بالعمليات التي تقوم بها القوة المشتركة المتعددة الجنسيات وبتنفيذ الاستراتيجية المتكاملة في المنطقة.

٣٥ - ويرحب الأمين العام بالعودة إلى النظام الدستوري في جمهورية أفريقيا الوسطى واستمرار المشاركة القوية للمنطقة دون الإقليمية في هذه المسألة، وفقا لما تجلى من قيام لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة باعتماد إعلان بانغي. ويؤيد الأمين العام دعوة اللجنة جميع الشركاء إلى مواصلة مشاركتها الكاملة في دعم ومواكبة عمليات التعمير وبناء السلام واستعادة سيادة القانون في جمهورية أفريقيا الوسطى. ويُبرز على وجه الخصوص الحاجة الملحة إلى تعبئة الموارد اللازمة لضمان تنفيذ برامج إصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، ويدعو الدول الأعضاء إلى دعم البلد في هذا المنعطف الحرج. وفي هذا الصدد، سيواصل الممثل الخاص للأمين العام لوسط أفريقيا، عبدلايي باتيلي، حض الدول الأعضاء في المنطقة على تقديم الدعم، في تعاون وثيق مع ممثله الخاص لجمهورية أفريقيا الوسطى، بارفيه أونانغا - أنيانغا.

٣٦ - ويشيد الأمين العام بتشاد وجمهورية أفريقيا الوسطى وجمهورية الكونغو الديمقراطية وغابون والكاميرون لمصادقتها على اتفاقية كينشاسا التي لا تزال أداة لا غنى عنها في مكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة ومكافحة انتشار العنف المسلح في وسط أفريقيا. ويدعو الدول الأعضاء في اللجنة التي لم تصادق بعد على الاتفاقية إلى القيام بذلك للتعجيل بدخولها الاتفاقية حيز النفاذ.

٣٧ - ويرحب الأمين العام بالتشغيل التدريجي لمركز التنسيق الأقاليمي ويشجع الدول الأعضاء في اللجنة، وكذلك الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ولجنة خليج غينيا، على أن تظل ملتزمة بالتطبيق الكامل لقرارات مؤتمر قمة رؤساء الدول والحكومات للسلامة والأمن البحريين في خليج غينيا، المعقود في ياوندي

(٦) القرار ٢٨٨/٦٠.

يومي ٢٤ و ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣. ويكرر دعوته الدول الأعضاء والشركاء إلى توفير الموارد اللازمة لضمان تشغيل مركز التنسيق الأقاليمي والمركز الإقليمي للأمن البحري في وسط أفريقيا بكامل طاقتيهما. وسيواصل مكتب الأمم المتحدة لوسط أفريقيا، في تعاون مع مكتب الأمم المتحدة لغرب أفريقيا ومنطقة الساحل مساعدة البلدان في المنطقة في ما تبذله من جهود لتحقيق هذه الأهداف.

٣٨ - ولا يزال الأمين العام قلقا إزاء استمرار ورود تقارير عن الصيد غير المشروع والاتجار غير المشروع بالأحياء البرية وعلاقتهما بتمويل الجماعات المسلحة في وسط أفريقيا. ويعرب عن تقديره للجنة لمشاركتها الفعالة في التصدي لهذه المسألة، ويشيد بالتدابير التي تتخذها الدول الأعضاء من أجل مكافحة هذه المشكلة الخطيرة ويشجعها على اتخاذ خطوات فعالة لتنفيذ إعلان اللجنة، الذي دعت فيه إلى زيادة التآزر والتعاون بشأن هذه المسألة.

٣٩ - واللجنة في حاجة ماسة إلى تمويل إضافي من أجل مواصلة عملها. ويحث الأمين العام لذلك جميع الدول الأعضاء في اللجنة على الوفاء بالتزاماتها المالية، تمشيا مع إعلان ليبرفيل لعام ٢٠٠٩ الذي يبرز ضرورة قيام الدول الأعضاء في اللجنة بالمساهمة بانتظام في الصندوق الاستئماني للجنة، لكي تتمكن اللجنة من مواصلة العمل كآلية أساسية لبناء الثقة بين دول المنطقة دون الإقليمية. ويدعو أيضا الدول الأعضاء والشركاء الدوليين إلى دعم عمل اللجنة عن طريق التبرعات.

٤٠ - ويعرب الأمين العام عن امتنانه للدعم الذي تقدمه إدارة الشؤون السياسية في الأمانة العامة، ومكتب الأمم المتحدة لوسط أفريقيا، وعبد اللايي باتيلي الممثل الخاص للأمين العام لوسط أفريقيا، إلى اللجنة في تسيير أعمالها. ويوجه الشكر أيضا إلى مركز الأمم المتحدة الإقليمي للسلام ونزع السلاح في أفريقيا، ومركز الأمم المتحدة لحقوق الإنسان والديمقراطية في وسط أفريقيا، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، وبعثة الأمم المتحدة المتكاملة المتعددة الأبعاد لتحقيق الاستقرار في جمهورية أفريقيا الوسطى، وبعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية، على مشاركتها في اجتماعات اللجنة. ويتطلع إلى استنتاجات اللجنة التي تنبثق عن اجتماعها الوزاري الثالث والأربعين، المقرر عقده في سان تومي.

المرفق الأول

[الأصل: بالفرنسية]

إعلان بانغي

نحن، وزراء ورؤساء وفود الدول الأعضاء في لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، المجتمعين في بانغي، جمهورية أفريقيا الوسطى، من ٦ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، بمناسبة الاجتماع الوزاري الثاني والأربعين للجنة،

وقد استعراضنا الوضع الجغرافي السياسي والأمني في منطقة وسط أفريقيا دون الإقليمية،

١ - نلاحظ مع الارتياح العودة إلى النظام الدستوري في جمهورية أفريقيا الوسطى؛

٢ - نرحب بتحسن الحالة الأمنية في جميع أنحاء البلد على الرغم من التحديات العديدة التي ما زال يتعين التغلب عليها، التي تدعو إلى اليقظة من جانب الدول الأعضاء في اللجنة والمجتمع الدولي بأسره؛

٣ - نشجع سلطات جمهورية أفريقيا الوسطى على ألا تدخر جهدا في السعي إلى تحقيق السلام واستعادة وتوطيد سلطة الدولة في جميع أنحاء البلد؛

٤ - نحيي شعب جمهورية أفريقيا الوسطى، الذي أثبت بشكل سلمي وحماس، عزمه على العودة إلى النظام الديمقراطي، والتغلب على الأزمة من خلال مشاركته في الاستفتاء الدستوري والانتخابات الرئاسية والبرلمانية التي أجريت في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ وشباط/فبراير وآذار/مارس ٢٠١٦؛

٥ - نشيد بالسلطات الانتقالية لبذلها كل ما في وسعها لإجراء انتخابات ديمقراطية ناجحة؛

٦ - نهنئ صاحب الفخامة فوستان أركانج توادیرا على انتخابه رئيسا لجمهورية أفريقيا الوسطى، ونؤكد من جديد دعمنا الكامل لإنجازه لمهمته لإعادة بناء البلد، ونشيد بالتزامه بعملية المصالحة الوطنية؛

٧ - نحث جميع الجهات الفاعلة السياسية ومنظمات المجتمع المدني على المشاركة في الحوار والمشاركة بإخلاص في عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والإعادة إلى الوطن بهدف الاضطلاع بدورها الكامل في تعزيز الديمقراطية وبناء السلام؛

٨ - نشجع حكومة جمهورية أفريقيا الوسطى على تنشيط اللجنة الوطنية لمكافحة انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة؛

٩ - نرحب بالتزام الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، التي وقفت جنبا إلى جنب مع جمهورية أفريقيا الوسطى منذ بداية الأزمة؛

١٠ - نعرب عن امتناننا لصاحب الفخامة دنيس ساسو إنغيسو، رئيس جمهورية الكونغو، على دوره كوسيط دولي في أزمة جمهورية أفريقيا الوسطى؛

١١ - نعرب عن امتناننا للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والاتحاد الأفريقي، والاتحاد الأوروبي، والأمم المتحدة، والشركاء التقنيين والماليين وجميع من قدموا، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، أشكالا مختلفة من الدعم إلى جمهورية أفريقيا الوسطى، ونحثهم على مواصلة المشاركة وعلى مواصلة جهودهم الرامية إلى دعم عملية التعمير وبناء السلام واستعادة سيادة القانون.

بانغي، ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦

المرفق الثاني

[الأصل: بالفرنسية]

إعلان ليبرفيل بشأن اعتماد وتنفيذ الاستراتيجية الإقليمية وخطة العمل لمكافحة الإرهاب والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في وسط أفريقيا

نحن،

وزراء خارجية ورؤساء وفود الدول الأعضاء في لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، وقد اجتمعنا في ليبرفيل، غابون، من ٢٣ إلى ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥،

وإذ يساورنا بالغ القلق إزاء تفاقم الهجمات المرتكبة في تشاد والكاميرون من قبل جماعة بوكو حرام الإرهابية، التي يشار إليها اليوم بأنها الدولة الإسلامية في غرب أفريقيا، وإزاء المخاطر التي تواجهها الدول الأعضاء الأخرى؛

وإذ ندرك الحاجة إلى اتخاذ إجراءات مشتركة وتعاونية وفعالة وطويلة الأجل للتصدي لخطر الإرهاب في وسط أفريقيا؛

وإذ نذكّر باستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، المعتمدة في عام ٢٠٠٦؛

ندين بأقوى العبارات الممكنة الهجمات المتكررة والمميتة التي ترتكبها هذه الجماعة غير واضحة المعالم والجماعات الإرهابية الأخرى الموجودة في المنطقة دون الإقليمية، بما في ذلك جيش الرب للمقاومة؛

نؤكد من جديد تمسكنا بإعلان وزراء خارجية اللجنة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، الذي اعتمد في بوجومبورا في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، دعما للكاميرون؛

نقرر اعتماد وتأييد الاستراتيجية الإقليمية لمكافحة الإرهاب والاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة في وسط أفريقيا وخطة عملها، وفقا للرغبات المعرب عنها في الاجتماع الثالث والثلاثين للجنة، الذي عقد في بانغي في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١؛

نشجع الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والشركاء الدوليين، بما في ذلك الأمم المتحدة، على دعم تنفيذ الاستراتيجية وخطة عملها؛

نقرر إجراء تقييم منتظم للاستراتيجية وخطة عملها في الاجتماعات التي تعقدها اللجنة.

ليبرفيل، ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥

المرفق الثالث

[الأصل: بالفرنسية]

إعلان ليبرفيل بشأن تشغيل مركز التنسيق الأقاليمي للأمن البحري في خليج غينيا

نحن،

الدول الأعضاء في لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، وقد اجتمعنا في ليبرفيل، غابون، من ٢٣ إلى ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ في الاجتماع الوزاري الحادي والأربعين للجنة،

١-١ إذ نضع في اعتبارنا المبادرات التي تقوم به الجماعتان الاقتصاديتان الإقليميتان ولجنة خليج غينيا، وهي بروتوكول حماية المصالح البحرية الحيوية للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، المعتمد في كينشاسا في ٢٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩؛ والاستراتيجية البحرية المتكاملة للجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، المعتمدة في ياموسوكرو في ٢٩ آذار/مارس ٢٠١٤؛ والاستراتيجية البحرية المتكاملة للجنة خليج غينيا، المعتمدة في مالابو في ١٠ آب/أغسطس ٢٠١٣،

١-٢ وإذ نشير إلى قرار مجلس الأمن في الأمم المتحدة ٢٠٣٩ (٢٠١٢) المؤرخ ٢٩ شباط/فبراير ٢٠١٢، الذي حث فيه المجلس الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا ولجنة خليج غينيا على العمل معا من أجل وضع استراتيجية إقليمية للتصدي لخطر القرصنة والسطو المسلح وغير ذلك من الأفعال الإجرامية في البحر، بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي؛

١-٣ وإذ نشير إلى قرارات مؤتمر قمة رؤساء دول وحكومات الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، ولجنة خليج غينيا بشأن السلامة البحرية والأمن البحري في خليج غينيا، المعقود في ٢٤ و ٢٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣ في ياوندي؛

١-٤ وإذ نضع في اعتبارنا البروتوكول الإضافي الملحق بمذكرة التفاهم التي أبرمتها الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ولجنة خليج غينيا بشأن السلامة والأمن البحريين في وسط أفريقيا وغرب أفريقيا بشأن تنظيم

وتشغيل مركز التنسيق الأقاليمي من أجل تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية لحماية المصالح البحرية للدول المعنية، المعتمد في ٥ حزيران/يونيه ٢٠١٤ في ياوندي؛

١-٥ وإذ نعي الأثر السلبي للقرصنة البحرية والسطو المسلح وغير ذلك من الأفعال الإجرامية التي ترتكب في المجال البحري المشترك على التنمية المستدامة في هذه المناطق؛

١-٦ وإذ نؤكد من جديد الدور الرئيسي الذي يؤديه مركز التنسيق الأقاليمي في تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية لمكافحة القرصنة والأفعال الإجرامية التي ترتكب في المجال البحري لوسط أفريقيا وغرب أفريقيا؛

١-٧ وإذ نرحب بالجهود التي تبذلها حكومة الكاميرون وبالدعم المقدم من الشركاء التقنيين والماليين من أجل إنشاء وتشغيل مركز التنسيق الأقاليمي؛

١-٨ وإذ نرغب في العمل معا من أجل إطلاق مركز التنسيق الأقاليمي،

٢ - نعلن ما يلي:

٢-١ نتعهد دون تحفظ ببذل كل جهد ممكن لتعبئة ما يكفي من الموارد المالية والبشرية واللوجستية من أجل تمكين مركز التنسيق الأقاليمي من بدء عمله بالشكل الأمثل وفي الوقت المحدد؛

٢-٢ نحث الدول الأعضاء على دعم الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا في تنفيذ الاستراتيجية الإقليمية للتصدي للقرصنة البحرية في خليج غينيا وفي التشغيل الفعال لمركز التنسيق الأقاليمي؛

٢-٣ نطلب إلى الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا القيام بما يلي:

(أ) مواصلة تطوير وتفعيل آليات التنسيق التي من شأنها تمكين مختلف أصحاب المصلحة (مركز التنسيق الأقاليمي، والمركز الإقليمي للأمن البحري في وسط أفريقيا، ومركز التنسيق البحري المتعدد الجنسيات، ومركز العمليات البحرية للكونغو في خليج غينيا) من اتخاذ إجراءات فعالة للتصدي لجميع الأخطار البحرية؛

(ب) تعزيز التعاون مع الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا ولجنة خليج غينيا من أجل زيادة تنسيق الإجراءات؛

(ج) مواصلة الضغط على الشركاء الدوليين من أجل دعم مركز التنسيق الأقاليمي وجميع المبادرات الرامية إلى تعزيز هذا التعاون الإقليمي؛

٢-٤ نطلب إلى الأمم المتحدة دعم التشغيل الفعال لمركز التنسيق الأقاليمي؛

٢-٥ نحيط علما باقتراح الكاميرون القيام، بالتعاون مع الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، بتنظيم واستضافة الاجتماع السنوي لكبار مسؤولي مركز التنسيق الأقاليمي في ياوندي في الفترة من ١٢ إلى ١٤ كانون الثاني/يناير ٢٠١٦؛

٢-٦ نبقي هذه المسألة قيد النظر ونطلب إلى الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا أن تقدم لنا معلومات مستكملة عن الحالة في الاجتماع الوزاري الثاني والأربعين للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا.

ليبرفيل، ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥

المرفق الرابع

[الأصل: بالفرنسية]

إعلان ليبرفيل بشأن مكافحة الصيد غير المشروع في وسط أفريقيا

نحن،

وزراء الدول الأعضاء في لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، وقد اجتمعنا في ليبرفيل، غابون، من ٢٣ إلى ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥ في الاجتماع الوزاري الحادي والأربعين للجنة،

١-١ إذ يساورنا القلق إزاء مدى انتشار الصيد غير المشروع والاتجار غير المشروع بالأحياء البرية وآثاره الضارة على البيئة والاقتصاد والأمن؛

١-٢ وإذ يساورنا بالغ القلق إزاء خطر انقراض الأنواع المحمية من النباتات والحيوانات نتيجة الصيد غير المشروع؛

١-٣ وإذ نأخذ في الاعتبار الاستراتيجية الأفريقية لمكافحة الاستغلال غير المشروع والاتجار غير المشروع بالحيوانات والنباتات البرية في أفريقيا، المعتمدة في حزيران/يونيه ٢٠١٥؛

١-٤ وإذ نأخذ في الاعتبار أيضا القرار المتعلق بالمحافظة على النظم الإيكولوجية الحراجية لوسط أفريقيا وتنميتها المستدامة؛

١-٥ وإذ نأخذ في الاعتبار كذلك اتفاق التعاون بشأن إنشاء منطقة سانغا التي تضم ثلاثة منتزهات وطنية، الذي أبرمته حكومات جمهورية أفريقيا الوسطى والكاميرون والكونغو؛

١-٦ وإذ نأخذ في الاعتبار اتفاق التعاون بشأن إنشاء مشروع منطقة دجا - أودزالا - مينكيبه (ثلاثية دام، TRIDOM) التي تضم ثلاثة منتزهات وطنية، الذي أبرمته حكومات غابون والكاميرون والكونغو في ٤ شباط/فبراير ٢٠٠٥؛

١-٧ وإذ نأخذ في الاعتبار قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٣١٤/٦٩ المؤرخ ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٥ والمعنون ”التصدي للاتجار غير المشروع بالأحياء البرية“؛

١-٨ وإذ نأخذ في الاعتبار أيضا خطة الطوارئ القصوى لمكافحة الصيد غير المشروع المعتمدة في ٢٣ آذار/مارس ٢٠١٣ في ياوندي في الاجتماع الطارئ لوزراء

خارجية ووزراء التعاون والتكامل والدفاع والأمن وحماية الأحياء البرية للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا؛

١-٩ وإذ نرحب بالصكوك القانونية الإقليمية، بما فيها بروتوكول الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا المتعلق بمجلس السلام والأمن في وسط أفريقيا، وميثاق عدم الاعتداء للجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، واتفاقية التعاون والمساعدة القانونية المتبادلة التي اعتمدتها الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا، واتفاقية المساعدة المتبادلة، التي توفر إطارا إقليميا للتعاون في مسائل السلام والأمن؛

١-١٠ وإذ نرحب أيضا باتخاذ الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٣٠ تموز/يوليه ٢٠١٥ قرارا تاريخيا بشأن التصدي للصيد غير المشروع والاتجار غير المشروع بالأحياء البرية؛

١-١١ وإذ ندرك الحاجة إلى إنشاء آليات إقليمية مخصصة تحديدا لمكافحة الجرائم المتصلة بالأحياء البرية والغابات، تكون مسؤولة عن وضع استراتيجيات وسياسات للملاحقة القضائية وإنفاذ القوانين بشأن هذه المسألة في كل من الدول الأعضاء؛

١-١٢ وإذ ندرك أيضا أن الصيد غير المشروع يشكل تهديدا خطيرا للحيوانات والنباتات البرية وتحديا حقيقيا للأمن الوطني بالنسبة لجميع دول المنطقة دون الإقليمية لوسط أفريقيا؛

١-١٣ وإذ ندين الاتجار بالأنواع المحمية، الذي يشكل تهديدا خطيرا لأمن الدول؛

٢ - نعلن ما يلي:

٢-١ نتعهد دون تحفظ بالعمل معا على مكافحة الصيد غير المشروع في المنطقة دون الإقليمية؛

٢-٢ نوصي جميع الدول الأعضاء بالعمل من أجل تنسيق إجراءاتها لمكافحة الصيد غير المشروع بفعالية؛

٢-٣ ندعو إلى تعزيز التعاون الثنائي والإقليمي لتيسير تبادل المعلومات بشأن تحركات الضالعين في الصيد غير المشروع من أجل تحسين تنسيق الاستجابة؛

٢-٤ نحث الدول الأعضاء والشركاء على إحياء المنظمة المعنية بحفظ الحياة البرية في أفريقيا بحيث تكون أفضل استعدادا وقدرة للاضطلاع بدورها الكامل في مكافحة الصيد غير المشروع؛

٢-٥ ندعو المجتمع الدولي إلى دعم إحياء تلك المنظمة؛

٢-٦ ندعو المجتمع الدولي والشركاء التقنيين والماليين إلى القيام بتعبئة وإتاحة تمويل إضافي للدول، من أجل دعم الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا والبلدان الأعضاء فيها المُشَارِكة في تنفيذ خطة الطوارئ القصوى لمكافحة الصيد غير المشروع؛

٢-٧ نبقي هذه المسألة قيد النظر ونطلب إلى الجماعة الاقتصادية لدول وسط أفريقيا أن تقدم لنا معلومات مستكملة عن الحالة في الاجتماع الوزاري الثاني والأربعين للجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا.

٢-٨ ندعو المجتمع الدولي إلى زيادة دعمه المالي والمادي والتقني إلى الدول في المنطقة دون الإقليمية من أجل تعزيز قدرتها على مكافحة هذه الآفة؛

٢-٩ نطلب إلى الممثل الخاص للأمين العام ورئيس مكتب الأمم المتحدة الإقليمي لوسط أفريقيا إدراج هذه المسألة في التقرير نصف السنوي المقدم إلى مجلس الأمن في الأمم المتحدة.

ليبرفيل، ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥

المرفق الخامس

[الأصل: بالفرنسية]

إعلان بشأن تبرعات سنوية ملزمة من الدول الأعضاء في لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا

نحن، وزراء ورؤساء وفود الدول الأعضاء في لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا، المجتمعين في بانغي، جمهورية أفريقيا الوسطى، من ٦ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦، بمناسبة الاجتماع الوزاري الثاني والأربعين للجنة،

إذ يساورنا بالغ القلق إزاء الحالة المالية للجنة وعدم كفاية التبرعات للصندوق الاستئماني للجنة،

وإذ نضع في الاعتبار إعلان ليبرفيل المتعلق بالصندوق الاستئماني الذي اعتمد في الاجتماع الوزاري الثامن والعشرين للجنة في ٨ أيار/مايو ٢٠٠٩،

نطلب إلى رؤساء دولنا وحكوماتنا القيام بما يلي:

١ - البت بشأن الطابع الملزم للتبرعات المقدمة من كل دولة عضو من أعضاء اللجنة بهدف كفالة أدائها الأمثل والفعال؛

٢ - تحديد مقدار هذه التبرعات بمبلغ ٠٠٠ ١٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة لكل دولة في السنة.

بانغي، ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦